

أدب المفتي والمستفتي

في المسائل المذكورة كلها والسؤال في ذلك عن تعريف المباح والأولى مفصلاً .

المسألة الثالثة تعرف حق العقوق ما هو .

أجاب Bه لا يحل له ذلك ومخالفة الوالد في ذلك مع تألمه بها محرمة وعليه الطوعية له في الإقامة والحالة هذه ثم ليجاهد نفسه في التصون مما يحرم دينه بسبب مخالطة الناس فلا يخالط من جانب الطريق المحمود ولا يجالس من من شأنه الغيبة وليكن مع الناس بين المنقبض والمنبسط .

بلغنا عن الإمام الشافعي Bه وأرضاه أنه قال الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة والانبساط مجلبة لقرناء السوء فكن بين المنقبض والمنبسط وليصح نيته في مواتاه والده وطاعته فإنها من أكبر أسباب السعادة في الدارين وثبت في الحديث الصحيح أن بر الوالدين يقدم على الجهاد فكيف لا يقدم على ما ذكر هذا مع أن ما يرجوه في القرية يناله في البلدة بحضرة والده إن استمسك وإنما هذا خاطر فاسد من عمل الشيطان وتسويله وقد جاء أن أويسا القرني فوت صحبة النبي A والمسير إليه من اليمن بسبب بره بأمه وحمد على ذلك وفي هذا جواب المسألة الثانية وإيضاح لكون المقام أولى